

مسألة في الخصومات الأسرية - الشيخ الغديان - مشروع كبار

العلماء

عبدالله الغديان

عندى فلوس ارسلتها الى الوالد وهو استلمها واشترى بها بقرا. والباقي ظبىعه او والباقي ظبىعه الله اعلم واخذ من هذه البقرة واعطاها الى صديق له سلفة. والرجل لم يعد هذه البقرة وعند رجوع آآ الى البلاد - 00:00:00

قلت اه لوالدي اين البقرة فقال انا اكفيك اياها. فهل لي الحق ان اخذ من والدي؟ ام اخذ من الرجل الذي اعطاه والدي بقرة افیدونی افادکم الله. اه الجواب هذه المسألة هي في الواقع مسألة من مسائل الخصومات لانك بسؤالك تدعی - 00:00:20

بقرة ولكن هذه البقرة هل تأخذها من والدك بناء على انه هو الذي دفعها الى صديقه او انك تأخذها من صديقي ابی بناء على ان البقرة موجودة في يده. فانت بامکانك ان تقيم دعوا ان جئت على ابیك اذا كنت تريد اخذها منه - 00:00:40
على صديقي ابیك ان كنت تريد ان تأخذ عین البقرة الموجودة التي تدعی انها لك والقاضي الذي ينظر في القضية فيه برکة ان شاء الله وبالله التوفيق - 00:01:00